

16 December 1999
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية

الفريق العامل المعنى بأركان الجرائم

نيويورك

٢٦-١٦ شباط/فبراير ١٩٩٩

٢٦ تموز/يوليه - ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٧ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٩٩

ورقة مناقشة أعدها المنسق

المادة ٧ (الجرائم ضد الإنسانية)

تصويب

١ - الحاشية ١: في نهاية الحاشية يدرج النص التالي:

ترى بعض الوفود حاجة إلى تعريف مصطلحي "واسع النطاق" و "المنهجي". وأعربت وفود أخرى عن ضرورة وجود اتساق بين أجزاء الفاتحة وبعض أركان الجرائم المحددة.

٢ - الحاشية ٩: يصبح نص الحاشية كما يلي:

تمشيا مع المنهج العام للوثيقة المتعلقة بأركان الجرائم، لم يدرج هنا أي ركن يشترط تحديداً أن يكون الفعل "غير مستند إلى أساس يحيزها القانون الدولي". ومع ذلك، ترغب بعض الوفود في إدراج جملة "غير مستند إلى أساس يحيزها القانون الدولي" بعد كلمة "ينقل" في الركن ٢ بغض النظر قاعدة التخصص التي تحكم الترحيل على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي. وترغب تلك الوفود أيضاً في إدراج جملة "بموجب القانون الدولي" بعد عبارة "بصفة مشروعة" الواردة في السطر الأول من الركن ٤.
